

سياسة الوقاية من عمليات غسيل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

الخيرية للخدمات الصحية بالباحة



تعد سياسة الوقاية من عمليات غسيل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب احد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقا لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣١ بتاريخ ١٤٣٣/٥/١١هـ ولائحة التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة .

النطاق :

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية

البيان :

طرق الوقاية التي اتخذتها الجمعية في سبيل مكافحة عمليات غسيل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

- ١- تحديد وفهم وتقييم لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تتعرض لها الجمعية.
- ٢- اتخاذ قرارات مبرره في شأن الحد من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمنتجات.
- ٣- تعزيز برامج بناء القدرات والتدريب رفع كفاءة العاملين بما يتلاءم مع نوعية الاعمال والخدمات في مجال المكافحة.
- ٤- رفع كفاءة القنوات المستخدمة للمكافحة وتحسين جودة التعرف على العملاء وإجراءات العناية الواجبة .
- ٥- توفير الأدوات اللازمة التي تساعد على رفع جودة وفاعلية الاعمال في الجمعية.
- ٦- إقامة برامج توعوية لرفع مستوى الوعي لدى العاملين في الجمعية لمكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.



٧- الاعتماد على القنوات المالية غير النقدية والاستفادة من مميزاتاها للتقليل من استخدام النقد في المصروفات .

٨- التعرف على المستفيد الحقيقي ذو الصفة الطبيعية او الاعتبارية في التبادل المالي .

٩- السعي في إيجاد عمليات الربط الالكتروني مع الجهات ذات العلاقة للمساهمة في التأكد من هوية الأشخاص والمبالغ المشتبه بها.

المسؤوليات :


تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والالمام بها والتوقيع عليها , والالتزام بما ورد فيها من احكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والاقسام بنسخة منها وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من اتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.



الرقم : التاريخ : ٢٠٢٤ / ٨ / ٢٤ المرفقات :

تم الاطلاع على السياسات من قبل مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع الخامس المنعقد بتاريخ ٢ / ٨ / ٢٠٢٤ هـ ، والتقييد والإلتزام وهيا كالاتي :

- نموذج سياسة تعارض المصالح للجمعيات الأهلية .
- نموذج سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات .
- نموذج سياسة خصوصية البيانات .
- نموذج سياسة الاحتفاظ بالوثائق وإتلافها .
- نموذج سياسة قواعد السلوك
- نموذج سياسة مصفوفة الصلاحيات
- نموذج سياسة جمع التبرعات
- نموذج سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيدين
- نموذج سياسة آلية الرقابة على المنظمة
- نموذج سياسة إدارة المخاطر
- نموذج سياسة التعامل مع الشركاء
- نموذج سياسة صرف المساعدات
- نموذج سياسة الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب
- نموذج سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الارهاب
- نموذج سياسة لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية

م	الاسم	الصفة	التوقيع
١	الدكتور / علي بن سعيد دماس الغامدي	رئيس مجلس الإدارة	
٢	الدكتور / عبدالله علي ابو ملحّة الغامدي	نائب رئيس مجلس الإدارة	
٣	الأستاذ / سعيد جمعان مصقر الغامدي	المشرف المالي	
٤	الدكتور / علي مقبول العرابي الغامدي	عضو	
٥	الدكتور / محمد عبدالله شاووش	عضو	
٦	الدكتور / ناصر عثمان معيض الزهراني	عضو	
٧	الدكتور / ضيف الله أحمد سعيد الغامدي	عضو	
٨	الدكتور / سلطان مشرف محمد الغامدي	عضو	
٩	الأستاذ / عبدالله محمد صالح حجر	عضو	